واذ تحيط علما بقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٤٤٧ (الدورة ٤٧) المتخـــذة في ٥ آب (اغسطس) ١٩٦٩ بشأن عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، الذى اعرب فيه المجلس عن قلقه لتأخر مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء في الاسهام في ذلك العقد ،

واذ تأخذ بعين الاعتبار التام القرار ٦٣ (الدورة ٩) المؤرخ في ٢٢ ايلول (ســبتمبر) ١٩٦٩ (١) والذى اتخذه مجلس التجارة والانماء في دورته التاسعة بشأن مشاكل اقل البلدان المتنامية نموا، وضرورة اتخاذ التدابير العاجلة من جانب مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانمـــاء والجمعية العامة ،

١- تؤكد ضرورة التخفيف من وطأة المشاكل التي تواجهها اقل البلدان المتنامية نموا لتمكينها من جني جميع الفوائد الممكنة من عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ؛

٢- وتلتمس من الامين العام ان يعمد ، بالتشاور مع رؤساء الوكالات المتخصصة واللجـــان الاقتصادية الاقليمية ، ومع لجنة التخطيط الانمائي وفريق الخبراء المعين بموجب قرار مجلس التجارة والانماء ٦٣ (الدورة ٩) وأى خبراء استشاريين مناسبين آخرين ، الى اجراء بحث شامل للمشاكل الخاصة التي تواجه اقل البلدان المتنامية نموا والى التوصية بالتدابير الخاصة اللازمة ، في اطـــار عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، لمعالجة هذه المشاكل .

الجلسة العامة ١٨٣٢
١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٦٥ (الدورة ٢٤)

اصلاح النظام النقـــدى الدولـــــي

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٢٠٨ (الدورة ٢١) المتخذ في ١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ بعنوان " اصلاح النظام النقدى الدولي " ، والذى نص ، فيما نص عليه ، على ان الجمعية العامة تدرك ضرورة اصلاح النظام النقدى الدولي ،

واذ تشير كذلك الى قرارها ٢٤٦١ (الدورة ٢٣) المتخذ في ٢٠ كانـون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ ، والذى دعت فيه حكومات الدول الاعضاء في صندوق النقد الدولي الى اتخاذ الخطـوات اللازمة لسرعة اقرار وتسيير مرفق حقوق السحب الخاصة ،

---

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقـــم ١٦ (A/7616) ، ص ٢٦٨ .

واذ تلاحظ مع الاهتمام القرار الذى اتخذه مؤخرا مجلس ادارة صندوق النقد الدولي بدعوة مديرى الصندوق التنفيذيين الى المضي سريعا في النظر في تعديل حصص اعضاء الصندوق ، والى تقديم الاقتراح المناسب الى مجلس الادارة في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩ ،

واذ تدرك ان صندوق النقد الدولي يدرس حاليا امكانية تحسين عملية تسوية اختلالات موازين المدفوعات ، بما في ذلك قبول بعض المرونة في اسعار الصرف ،

١ — ترحب بالقرار الذى اتخذه مؤخرا مجلس ادارة صندوق النقد الدولي بتخصيص مبلغ ٩٥٠٠ مليون دولار لحقوق السحب الخاصة للاعضاء المشتركين في الصندوق ، وذلك لفترة اولية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني (يناير) ١٩٧٠ ؛

٢ — وتدعو حكومات الدول الاعضاء في صندوق النقد الدولي الى النظر في موعد قريب ، بعد إعمال حقوق السحب الخاصة ، في امكان ايجاد صلة بين تخصيص اداة الاحتياطي الجديدة هذه وتوفير المزيد من التمويل الانمائي للبلدان المتنامية ؛

٣ — وتناشد الحكومات المذكورة اعلاه ان تعمد ، عند النظر في تعديل الحصص ، الى مراعاة شدة تأثر البلدان المتنامية بتقلبات ميزان المدفوعات ، ومحدودية مرونتها في تكييف وارداتها وعدم توفر الفرص امامها اجمالا للحصول على التسهيلات الائتمانية القصيرة الاجل البديلة ، وان تقر بالتالي تعديلا من شأنه اعطاء هذه البلدان نصيبا اكبر من مجموع حصص صندوق النقد الدولي ؛

٤ — كما تناشد تلك الحكومات ان تحرص ، عند نظرها في تحسين عملية تسوية اختلالات موازين المدفوعات ، على ايلاء الاهمية اللازمة لمصالح البلدان المتنامية ، وخاصة لضرورة تأمين عدم مساس التدابير المتخذة بفرص التصدير او معدلات التبادل التجارى لهذه البلدان .

الجلسة العامة ١٨٣٢
١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٦٦ (الدورة ٢٤)

تشجيع اتخاذ التدابير الفعالة اللازمة لمنع التلوث البحرى ومكافحته

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٤١٤ (الدورة ٢٣) المتخذ في ١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ والذى التمست فيه من الامين العام اعلام الجمعية العامة في دورتها الخامسة والعشرين عن التقدم الذى احرزته الدول الاعضاء والمنظمات المعنية خاصة في تشجيع اقرار ما يلزم من الاتفاقات الدولية الفعالة لمنع التلوث البحرى ومكافحته ،